

## وزارة الزراعة والثروة السمكية

### قرار وزاري

رقم ٢٠١٢/٢٠٩

### برفع حظر استيراد الطيور الحية من جمهورية الهند

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٢/٦٧ الصادر بحظر استيراد الطيور الحية من جمهورية  
الهند ،  
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها  
ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية الهند ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية الهند  
الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٢/٦٧ المشار إليه .

#### المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل في مجال اختصاصه .

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١ / ١١ / ١٤٣٣ هـ

الموافق : ١٨ / ٩ / ٢٠١٢ م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني

وزير الزراعة والثروة السمكية